

• في هذا الشأن، فإن المحكمة قد قررت ما يلي:

:- في ضوء ما تقدم، فإن المحكمة تقرر ما يلي:

:- في ضوء ما تقدم، فإن المحكمة تقرر ما يلي:

المادة ١٥٤ من القانون رقم ١٠١ لسنة ١٩٦١

:- في ضوء ما تقدم، فإن المحكمة تقرر ما يلي:

وغيره من القوانين

:- في ضوء ما تقدم، فإن المحكمة تقرر ما يلي:

:- في ضوء ما تقدم، فإن المحكمة تقرر ما يلي:

lawpedia.jo

• في هذا الشأن، فإن المحكمة قد قررت ما يلي:

المادة ١٥٤ من القانون رقم ١٠١ لسنة ١٩٦١

في ضوء ما تقدم، فإن المحكمة تقرر ما يلي:

المادة ١٥٤ من القانون رقم ١٠١ لسنة ١٩٦١

في ضوء ما تقدم، فإن المحكمة تقرر ما يلي:

المادة ١٥٤

من القانون رقم ١٠١ لسنة ١٩٦١

في ضوء ما تقدم، فإن المحكمة تقرر ما يلي:

رقم القضية: ٥٧٨١/١٠١٠٨

بمقتضى: الخبز الأبيض

محكمة الاستئناف الأولى

المميز ضده :-

قدم في هذه القضية تمييزان الأول بتاريخ ٢٠١٠/٦/٧ ومقدم من
والثاني بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٣ ومقدم من نائب عام محكمة الجنايات
الكبرى وذلك للطعن في الحكم الصادر عن محكمة الجنايات الكبرى في القضية رقم
٢٠٠٨/١٠١٦ فصل ٢٠١٠/٥/٣١ القاضي بما يلي :

أولاً: عملاً بأحكام المادة (١٧٧) من الأصول الجزائية إدانة المتهم بجنحة حمل وحياسة
أداة حادة خلافاً لأحكام المادة (١٥٥) عقوبات والحكم عليه عملاً بأحكام المادة
(١٥٦) من ذات القانون بالحبس لمدة ثلاثة أشهر والغرامة عشرة دنانير والرسوم
ومصادرة الأداة الحادة.

ثانياً: عملاً بأحكام المادة (٢٣٤) من الأصول الجزائية تعديل وصف التهمة بحق المتهم
من جناية القتل العمد خلافاً لأحكام المادة (١/٣٢٨) عقوبات إلى جناية القتل
القصد وفقاً لأحكام المادة (٣٢٦) عقوبات.

ثالثاً: عملاً بأحكام المادة (٢٣٦) من الأصول الجزائية تجريم المتهم
بجناية القتل القصد وفقاً لأحكام المادة (٣٢٦) عقوبات وفقاً لما
ورد في التعديل.

وعطفاً على ما جاء بقرار التجريم تقرر المحكمة ما يلي:

أولاً: عملاً بأحكام المادة (٢٣٦) عقوبات الحكم على المجرم
بوضعه بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة خمس عشرة سنة مع الرسوم.
ونظراً لإسقاط الحق الشخصي الذي تعتبره المحكمة من الأسباب المخففة
التقديرية تقرر المحكمة وعملاً بالمادة (٣/٩٩) من قانون العقوبات تخفيض
العقوبة المحكوم بها لتصبح وضع المجرم بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة عشر
سنوات والرسوم وتضمينه نفقات المحاكمة.

• خبأ الخائن في داره من قبل جده وحاول إخفاء الخائن في المحكمة
والقاضي لم يكتشف الخائن في المحكمة إلا بعد أن حضر الخائن في المحكمة
والقاضي لم يكتشف الخائن في المحكمة إلا بعد أن حضر الخائن في المحكمة : ان

• خبأ الخائن في داره من قبل جده وحاول إخفاء الخائن في المحكمة

والقاضي لم يكتشف الخائن في المحكمة إلا بعد أن حضر الخائن في المحكمة : ان
والقاضي لم يكتشف الخائن في المحكمة إلا بعد أن حضر الخائن في المحكمة : ان

• خبأ الخائن في داره من قبل جده وحاول إخفاء الخائن في المحكمة


والقاضي لم يكتشف الخائن في المحكمة إلا بعد أن حضر الخائن في المحكمة : ان

• خبأ الخائن في داره من قبل جده وحاول إخفاء الخائن في المحكمة

والقاضي لم يكتشف الخائن في المحكمة إلا بعد أن حضر الخائن في المحكمة : ان

• خبأ الخائن في داره من قبل جده وحاول إخفاء الخائن في المحكمة

والقاضي لم يكتشف الخائن في المحكمة إلا بعد أن حضر الخائن في المحكمة : ان



• خبأ الخائن في داره من قبل جده وحاول إخفاء الخائن في المحكمة

والقاضي لم يكتشف الخائن في المحكمة إلا بعد أن حضر الخائن في المحكمة : ان

في شأن الخائن في المحكمة

والقاضي لم يكتشف الخائن في المحكمة إلا بعد أن حضر الخائن في المحكمة : ان

والقاضي لم يكتشف الخائن في المحكمة إلا بعد أن حضر الخائن في المحكمة : ان

والقاضي لم يكتشف الخائن في المحكمة إلا بعد أن حضر الخائن في المحكمة : ان

التميز .
التميز .
التميز .

التميز .

التميز .

التميز .

التميز .

التميز .

التميز .

التميز .

التمتع بالطلاق (الطلاق) في حق الزوج والزوجات...
والزوجات في حق الزوج...
والزوجات في حق الزوج...
والزوجات في حق الزوج...
والزوجات في حق الزوج...
والزوجات في حق الزوج...
والزوجات في حق الزوج...
والزوجات في حق الزوج...
والزوجات في حق الزوج...
والزوجات في حق الزوج...

- ما جاء في قوله تعالى... (سورة طه، آية 70)
- ما جاء في قوله تعالى... (سورة طه، آية 71)

ما جاء في قوله تعالى... (سورة طه، آية 70)

في قوله تعالى... (سورة طه، آية 70)

في قوله تعالى... (سورة طه، آية 70)


في قوله تعالى... (سورة طه، آية 70)


في قوله تعالى... (سورة طه، آية 70)


١٠٣ / ١٠ / ٢٠١٤
بسم الله الرحمن الرحيم









٧٦


٢٠١٤ / ١٠ / ١٣ الموافق ١٤٣١ هـ الموافق ٢٣ ذو الحجة سنة ١٤٣١ هـ الموافق ١٣ / ١٠ / ٢٠١٤

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم